

## 7- أبواب الأضاحي من جامع الترمذى

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين وباساندكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عيسى محمد ابن عيسى ابن سورة الترمذى رحمه الله تعالى قال باب في الفراعنة - 00:00:00

والعتيرة. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبدالرزاق قال اخبرنا عمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا - 00:00:21

عتيرة. ما شاء الله تبارك الله. قال والفراع اول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه. قال وفي الباب عن ابيشة اخنافي بن سليم قال وهذا حديث حسن صحيح والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب. يعظمون شهر رجب لانه اول شهر من شهر الحرم - 00:00:43 هي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة كذلك روي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كذلك روي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في اشهر الحج - 00:01:08

قال باب ما جاء في العقيقة. قال حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا بشر المفضل. قال اخبرنا عبد الله ابن عثمان ابن خوثيم عن يوسف ابن ماهك انهم دخلوا على حفصة بنت عبدالرحمن فسألوها عن العقيقة فاخبرتهم. فاخبرتهم ان عائشة رضيت - 00:01:34 الله عنها وعن ابيها اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافيتان عن الجارية شاة قال وفي الباب عن علي وام كرز وبريبة وسمرة وابي هريرة وعبدالله بن عمرو وانس وسلم ابن - 00:01:58

عامر وابن عباس رضي الله عنهم. الله اكبر. قال وحديث عائشة حسن صحيح. وحفصة بنت عبد الله ابى بكر الصديق قال حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله بنو ابى - 00:02:22 يزيد عن سباع ابن ثابت ابن سباع اخبره ان ام كرز اخبرته. انها اسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام شاتان وعن - 00:02:45

نية واحدة لا يضركم ذكرانا كانا ام انانا قال هذا حديث صحيح. قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا هشام ابن حسان عن حفصة متابعين تسيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر - 00:03:05

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام حقيقته واميطوا عنه الاذى. قال حدثنا الحسن قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا بن عبيدة عن ابن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الضباب عن غير وجه عن الغلام شاتان مكافيتان - 00:03:27 وعن الجارية شهم. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه عق عن الحسن ابن علي وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث قال باب حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا ابو المغيرة عن عثير بن معدان عن سليم بن عامر عن ابى اماما - 00:03:57

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاضحية الكبش وخیر الكفن لهم قال هذا حديث غريب وعفیر ابن معدان يضعف في الحديث. نعم احسنت. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:04:22

وبه نستعين نحمدك عز وجل ونشفي عليه الخير كله ونصلی ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في كتابه الجامع - 00:04:43

باب في الفرعة والعتيرة وهم ذبيحةتان كانتا تذبحان في الجاهلية وكان اهل الجاهلية يذبحون هذين الذبيحتين احداهما في اول النتاج اذا اول ما ما تنتج البهيمة يذبحون هذا المولود واما الثانية - 00:05:11

فكان تذبح اذا بلغت اه اذا بلغ عدد البهيمة خمسين يذبحون اه هذا المولود وكانوا يفعلون ذلك لطواقيتهم ولمن يوشكون ولمن يشرون بهم مع ربهم والعياذ بالله فجاء الاسلام بالنهي عن ذلك - 00:05:44

وباطل ذلك نعم وان من اراد ان يذبح لله ويتصدق لله فهذا حق واما ان يكون شيئاً واجباً وينبئ ايضاً لغير الله فهذا باطل وقد جاء الاسلام بباطل ذلك وتعلمون ان الجاهلية كانوا على معتقدات شتى - 00:06:18

وكانوا عليكم السلام على اعمال فاسدة كثيرة وعلى حياة مخالفة لشرع الله عز وجل. فجاء الاسلام بتغيير ذلك كله ونسخ ذلك كله نعم وبابقاء ما كان حقاً وما كان صواباً. نعم - 00:06:47

ومن ذلك ما كان عندهم من الاغتسال من الجناية ومن الحج ومن العمرة نعم فجاء الاسلام بتشويع ذلك وبتقديره وايضاً فيما يتعلق بمكارم الاخلاق من الكرم ومن الشجاعة وما شابه ذلك جاء ايضاً الاسلام بالحث على ذلك. واما ما كان خلاف الحق والصواب فجاء الاسلام بباطلاته - 00:07:11

ومن ذلك في الفرع والعتيبة قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوى المروزى نزيل بغداد وهو ثقة مشهور. توفي عام تسعه وثلاثين ومائتين قال حدثنا عبد الرزاق وهو ابن همام الصناعى الابنawi - 00:07:44

وتوفي عام احدى عشر ومائتين وقد خرج له الجماعة والصناع نسبة الى صناع اليمن واما الابنawi فنسبة الى ابناء الفرس الذين ولدوا باليمن عليكم السلام عليكم السلام. وقد تقدم لنا - 00:08:05

ان سيف ابن ذي يزن زهب الى كسرى وذلك حتى يستخلص اليمن من الحبشه والحبشه عليكم السلام كانوا موالين لاقوم وذلك لاجتماعهم في الدين النصراني نعم واما سيف ابن ذي يزن فكان وثانياً فكان يناسبه الفرس - 00:08:30

فذهب الى الفرس يستغث بهم فاشار بعض افراد مملكة قصري عليه بعض افراد مملكته من وزرائه وحبابه او مستشاريه بان يرسل اليهم اهل السجون فان قضي عليهم يكون قد تخلص - 00:08:58

منهم وان انتصروا فنصرهم نصر له فارسل يقولون ستة سفن محملة بهؤلاء فيقولون غرق منها ثلاثة يعني اربع سفن وبقي سفينتان وتم طرد الحبشه من بلاد اليمن فهؤلاء بقوا في اليمن وتتناسوا - 00:09:20

وتکثروا ف منهم عبد الرزاق ابن همام وهم وہب بن منبه وهم ابن منبه وهم طاوس ابن کيسان وغيرهم ممن ولد من ابناء هؤلاء الفرس نعم قال طبعاً عبد الرزاق ثقة مشهور على تفصيل في حديثه - 00:09:48

وهنا او راوي عنه والله اعلم قدیم لان عبد الرزاق اصیب بالعمى بعد المائتين فكان حديثه قبل ان يصاب بالعمى اصح من حديثه الذي حدث به بعد ذلك لانه كان يلقن احياناً عندما اصیب بالعمى - 00:10:16

ومحمود بن غيلان قدیم واما من جهة شیوخه عبد الرزاق مقدم في عمر بل هو اثبات الناس في عمر نعم فهذا من اصح حديثه واما المتن فلا يتعلّق التشییع لان تکلم في عبد الرزاق عليكم السلام في كل ما فيه - 00:10:41

فيما يتعلّق بالتشییع وانکرت عليه احادیث في الفضائل نعم فهذا ليس منها فهذه الامور الثلاثة تلاحظ في حديث عبد الرزاق يلاحظ شیوخه ويلاحظ وقوات عنه ويلاحظ المتن الذي رواه نعم وقد تکلمت عليه فيما سبق باکثر من هذا قال اخربنا عمر وهو ابن راشد البصري - 00:11:10

ابو عروة الحданی نزيل اليمن وهو امام جليل وقد توفي عام اربعه وخمسين ومئة وتقديم لنا انه عندما اتى الى اليمن رأوه فاضلا عالماً ف قالوا قيده فزوجوه فبقي عندهم ولذا كان ما حدث به في اليمن هو اصح حديثه مثل ما هنا مثل الحديث الذي معنا - 00:11:40

اما حديثه بالبصرة ففيه بعض الاوهام مع انها بدلها الاصلی كما انه تکلم في روايته عن بعض شیوخه. كما انه قدم في شیوخ اخرين. فهو مقدم في الزهري وهنا يعتبر هذا الحديث ايضاً من اصح حديثه - 00:12:15

شیوخاً وتلاميذاً. فابدو الرزاق هو اثبات الناس فيه. واما شیوخه فالزهري هو مقدم في الزهري نعم. قال عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبید الله بن عبدالله بن شهاب القرشی الزهري ابو بکر - 00:12:37

الامام المعروف توفي عام اربعة وعشرين ومئة. وقد خرج له الجماعة قال عن ابن المسيب وهو سعيد سعيد بن المسيب ابن حزن القرشي المخزومي الامام الجليل. قال علي ابن المديني كان اوسع التابعين علما - [00:12:57](#)

توفي سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه طبعاً المسيب صحابي وايضاً جد سعيد حزن ايضاً صحابي رضي الله تعالى عنهم نعم وكان سعيد متزوجاً بابنة ابي هريرة - [00:13:19](#)

نعم وهذه السلسلة الذهبية عن ابن المسيب عن ابي هريرة هي من اصح السلاسل قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرع - [00:13:45](#)

ولا عتبة نعم لا فرع ولا عتبة اي انه عندما جاء الاسلام ليس هناك اه عتبة او فرحة تكون حقاً في المال تكون حقاً واجباً في المال وقد يتقرب بها لغير الله فهذا باطل - [00:14:03](#)

فرع لا فرع ولا عتبة قال والفرع هو اول النتاج اول ما تنتج البهيمة يذبحون هذا المولود وكانوا يتقربون به او احياناً يفعلون ذلك لطواقيتهم قال كان ينتج لهم فيذبحونه - [00:14:26](#)

نعم واما العتبة فقال ابو عيسى ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب. ولذا تسمى بالرجبة ويذبحونها في رجب تعظيمها لهذا الشهر ولكونه هو اول الاشهر الحرم في ماذا في السنة نعم - [00:14:51](#)

فكانوا يعظمون ذلك نعم طبعاً هو المحروم اول الاشهر الحرم ثم يأتي بعد ذلك وجب ثم بعد ذلك ذو القعدة ذو الحجة نعم فكانت هذه هي الاشهر الحرم وجاء الاسلام بتعظيم اشهر - [00:15:15](#)

الحكم جاء الاسلام بتعظيم هذه الاشهر نعم ولذا قال عز وجل فلا تظلموا فيهن انفسكم نعم قال وفي الباب عن نبيشة ومخنف ابن سليمان حديث نبيشة سوف يأتي اي نعم بن سليم - [00:15:39](#)

حديث نبيشة سوف يأتي واما حديث مخنف خرجه ابو عيسى الترمذى. حديث نبيشة صحيح وعند ابي داود واما حديث مخنف سوف يخرجه المصنف باذن الله. قال وهذا حديث حسن صحيح - [00:16:04](#)

نعم هذا الاسناد من اصح الاسانيد وهذه السلسلة من اصح السلاسل وقد خرج هذا الحديث الشیخان ايضاً قال والعتبة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب يعظمون شهر رجب. لانه اول شهر من اشهر الحرم وشهر - [00:16:22](#)

بحكم قال وجب ذو القعدة ذو الحجة والمحرم قال وشهر الحج شوال ذو القعدة وعشو من ذي الحجة كذلك روي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في اشهر الحج - [00:16:44](#)

من عادة ابي عيسى يبين اذا كان هناك مناسبة لامر او لشيء يذكر هذا شيء من اجل هذه المناسبة. فالشهر الحرم هذه منصوص عليها شرعاً فیناسبها اشهر ماذا؟ اشهر الحج يناسبها اشهر الحج فلذا ذكر اشهر الحج - [00:17:08](#)

نعم لان نحن لسنا في ابواب الحج ولكن ذكر ذلك استطراداً اي نعم هذا في بعض النسخ هذا نعم هذا زيادة بالعشراء الدارمي عن ابيه هذا في بعض النسخ وتقدم لنا انه لا يصح شيء بهذه السلسلة - [00:17:36](#)

او اذا لم يتقدم فلا يصح شيء ابو العشراء عن ابيه لا يصح شيء بهذه السلسلة هذا اعرابي البصرة تميمي لم يروي عنه سوي حماد بن سلمة - [00:18:04](#)

فاتى بشيء ينکب وقد تقدم لنا ما رواه حماد عنه وعن ابيه ان عندما سئل يعني ان الرسول عليه الصلاة والسلام سئل عن الذكاة ما تكون الا في اللبة قال لو طعنت في فخذها لا اجزأ عنك - [00:18:18](#)

او لاجزأ عنك نعم هذا خبر منکر سنداً ومتنا لا لا ما خلف ما خلف نعم نعمل اشهر الحوم كما تقدم يعني جاء الاسلام بتعظيمها وقد اختلف اهل العلم في القتال فيها - [00:18:40](#)

نعم فذهب بعض اهل العلم الى ان النهي عن القتال فيها منسوخ وذهب بعض اهل العلم الى ان القتال فيها باق نعم قبل ان نأتي الى ما يتعلق بالحقيقة طبعاً جاءت عدة احاديث - [00:19:02](#)

دبيع الفرعة والعتبة نعم ومن هذه الاحاديث ما جاء في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه انه سئل عليه الصلاة والسلام

عن الفرع فقال والفرع حق وان تتركه حتى يكون شغزا او شخزوا - [00:19:23](#)

ابن مخاض او ابن لبون فتحمل عليه في سبيل الله او تعطيه ارملة خير من ان تذبحه يلصق لحمه بودره وتكفى انانك وتوله ناقتك  
لانه كانوا يذبحونه اول النتاج نعم - [00:19:50](#)

جاء في الحديث انك لو تركته حتى يكبر يكون ماذا يكون اولى يكون نعم يلصق لحمه بودره لان عندما اول ما يولد يكون كثير  
اللحم ولا قليل ؟ يكون قليل قليل اللحم - [00:20:11](#)

هنا ناقتك لأن الناقة سوف تتأسى بذبح ولیدها نعم طبعا هزا الخبر قد اختلف في وصله وارساله هذا من حيث الاسناد واما من حيث  
المتن فيه اشكال وهو الفرع حق - [00:20:33](#)

والعتيق حق بينما تقدم في حديث ابي هريرة وهو اصح لا فرع ولا ولا عتيبة. فكيف يكون حق فلذا بعض اهل العلم ممن قواه اوله  
فقال حق يعني ليس بباطل - [00:20:58](#)

نعم الاصل في الحق هو بمعنى ماذا الواجب نعم اتدري ما حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا فالحق بمعنى الواجب  
فلذا بعض اهل العلم اوله وقال يعني لانه يقويه او يريد ان يجمع بينه وبين ما تقدم من حديث ابي هريرة فقال معنى ذلك معنى ذلك  
- [00:21:14](#)

حق هنا اي ليس بباطل والاقرب ان هذا الخبر فيه نظر في صحته نعم. وذلك انه اختلف في وصله وارساله من حديث عمرو بن  
شعيب عن ابيه عن جده نعم داود ابن قيس - [00:21:43](#)

جاء عنه في رواية القعنبي انه ارسله وجاء عنه في رواية اخري انه وصله نعم والاقرب والله اعلم يعني ان في صحته نظروا وبالتالي  
لا نحتاج الى تأويله نعم لكن نأتي الى حديث نبيشة الهزلي نعم - [00:22:02](#)

قال ابو داود حدثنا مسدد قال حدثنا المسدد حاء وحدثنا نصر بن علي كلها عن بشر بن المفضل المعنى اي معنى  
روايتين واحد عن بشر قال حدثنا اي بشر قال حدثنا خالد الحذاق قال عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن ابن المليح -  
- [00:22:33](#)

قال قال نبيشة الهزلي رضي الله عنه نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنا نعتب عتيرة في الجاهلية في  
رجب لعل ابو سليمان ينتبه فما تأمننا؟ قال اذبحوا في اي شهر كان - [00:23:01](#)

هذا موافق لحديث ابي هريرة لا فرع ولا عتيبة قال اذبحوا في اي شهر كان وضو الله عز وجل اذبحوا في اي شهر كان لا  
تقيدونها في وقت معين وبو الله اي تقربوا لله. واطعموا. نعم تصدقوا - [00:23:22](#)

اطعموا قال انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية. فما تأمننا؟ قال في كل سائمة في كل فرع لكن فرع تغدوه ماشيتك حتى اذا استحملك  
على نص استحمل للحجيج. يعني اصبح - [00:23:43](#)

كبيرا ذبحته فتصدقتك بلحمه قال خالد اي الحذاء احسبه وقال على ابن السبيل فان ذلك خير اذا انت اذا تصدقت به فهذا خير ولكن  
هل هو واجب لا لا فرع ولا عتيبة واذبحوا في اي شهر كان - [00:24:04](#)

اي نعم قال قلت لابي قلابة كم السائمة؟ قال مئة يعني جاء بانه اذا بلغ خمسين ذبحوا اذا وصلوا الخمسين ذبحوا جاء بانه اذا بلغ  
المئة ذبحوا. نعم فهذا الحديث بيسة لا بأس باسناده. حديث بيسة لا بأس باسناده ورجاله كلهم سقات. نعم - [00:24:31](#)

فالخلاصة ان الفرع والعتيرة هذا منسوخ من اراد ان يذبح في اي شهر كان ويقترب لله فهذا ماذا فهد حق يذبح ويقوم بأكل ويطعم  
فهذا حق. نعم. واما ان يكون هناك شيء معين - [00:25:00](#)

نعم اذا بلغ خمسين او مئة فهذا نعم منسوخ نعم وهذا من امر الجاهلية وقد جاء في حديث ابي وزير العقيلي عندما نزلوا على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:19](#)

وابي وزير العقيلي منبني عامر بن صععقة الذين بقياهم سبعة نعم ذبح لهم عليه الصلاة والسلام ولكن بين ماذا قال قال عندما غنم  
تبلغ المئة فاذا زادت ذبحنا وحده يعني تكفيينا المئة اذا زادت ذبحنا واحدة - [00:25:36](#)

نعم قال باب ما جاء في العقيقة نعم والعقيقة هي ما يذبح. تفضل العقيقة هي ما يذبح عن المولود شكرًا لله عز وجل على نعمته بهذا المولود فان كان المولود ذكر - [00:26:03](#)

فتذبح عنه شاتان وان كانت انتى فشاة واحدة نعم وجاء عن آذن الذبح شاة واحدة ايضا ولا خلاف بين الاحاديث التي فيها شاتان وبين الاحاديث التي فيها شاة واحدة - [00:26:28](#)

وذلك ان الزيادة تكون مازا نعم تكون نعم لتفضيل واولى واكملا مثل ما جاء والله اعلم بان صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة وجاء في حديث ابن عمر بسبعين وعشرين درجة فلا خلاف بينهما. فالحكم للمزيد نعم - [00:26:49](#)

وهذه هي القاعدة في مثل ذلك نعم ايه تحصل تحصل بالواحدة ولكن الاكملا والاولى ان تكون شاة. هذا هو الاكملا والاولى وقد اختلف اهل العلم في حكم العقيقة فذهب بعض اهل العلم الى ان العقيقة واجبة - [00:27:16](#)

نعم واستدلوا بالحديث الصحيح كل غلام مرتهن بعقيقته نعم وذهب بعض اهل العلم الى انها سنة وليس بواجبة وتقديم لنا ان هذا هو الاقرب. كما جاء في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:27:40](#)

عندما سئل عليه الصلاة والسلام عن العقيقة قال لا احب العقوق فكره عليه الصلاة والسلام الاسم فقط وكان من هديه عليه الصلاة والسلام انه يغير الاسماء التي تحمل معاني معنى مازا - [00:28:04](#)

معاني سيئة نعم تقدم لنا بما سعید المسبیب ابن حزن اراد ان يغير عليه الصلاة والسلام اسم حزن الى مازا الا سهل قال لا لا اغير اسما سماني سماني ایاه ابی - [00:28:23](#)

فقال سعید فما زالت فيها مازا؟ الحزنة. لغير كان لا شك كان هو الاولى وخير وبركة. نعم فكان من هديه عليه الصلاة والسلام يغير الاسماء التي تحمل معاني سيئة نعم - [00:28:41](#)

وفي حديث عمرو بن شعيب قال قيد ذلك عليه الصلاة والسلام بالمشيئة فدل هذا على انها مازا سنة ومستحبة وليس بواجبة سنة بمعنى انها سنة مستحبة. وليس بسنة واجبة. نعم - [00:29:03](#)

والحقيقة لم يأتي في حكم لحمها شيء معين يعني ليس مثل الاضحية الاضحية تقدم لنا عندك تتصدق وتهدي ومازا؟ وتأكل وقال بعض الفقهاء ثلث ثلث. وتقديم ان هذا ليس ثابت ليس بثابت مرفوعا - [00:29:25](#)

وانما ثبت هذا عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فيما رواه الطبراني نعم. واما ما يتعلق بالحقيقة فلم يأتي الامر بالصدقة منها مثلا او بالاهماء منها فلذا انت مخير سواء اكلتها انت مع اهلك او دعوت اصحابك وجماعتك عليها او تصدق ماذا - [00:29:56](#)

او تصدقت بها فكل هزا مشروع بحمد الله. وكل هزا او كل هزا عفوا جائز. نعم لانه لم يأتي تحديد معين في لحم العقيقة نعم والاولى ان تسمى النسيكة نعم هي التي تذبح عن المولود لكن جاءت الاحاديث بذكر العقيقة وجاء في حديث عمرو بن شعيب - [00:30:24](#)

كراهية هذه التسمية قال حدثنا يحيى بن خلف وهو الباهل البصري وقد توفي عام اثنين واربعين ومائتين. قال الحافظ بن حجر انه صدوق وواجهنه ثقة. او واجهنه ثقة قال حدثنا بشر ابن المفضل - [00:30:52](#)

وبشوي ابن المفضل هو وقاش البصري وهو ثقة سبت. توفي عام ستة وثمانين ومئة قال اخبرنا عبد الله بن عثمان بن خسيم وهو المكي القابض وعبد الله بن عثمان بن خثيم قد اختلف فيه - [00:31:14](#)

ولعله والله اعلم لا يحكم عليه بحكم عام وانما يعامل كل حديث رواه بما يناسبه ويليق بحاله وذلك لان له اشياء قد تستنكر و تستغرب او تستغرب نعم فقد يحسن الحديث احيانا وقد يرد في احيانا اخرى. اذا لم يستقم رواه - [00:31:36](#)

نعم وهنا سوف يأتي والله اعلم ان ما رواه مستقيم وقد صححه ابو عيسى الترمذى كما سوف يأتي باذن لا قال ان يوسف ابن ماهك ويوفى بن ماحك هو الفارسي - [00:32:12](#)

هذا من حيث النسبة نسبة للفوز وهو مكي ويوفى ثقة توفي عام ستة وثمانين قد خرج له الجماعة انهم دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عن الصديق وعن ابيه وعن ابنته عبد الرحمن كلام صحابة - [00:32:33](#)

نعم وحفصة ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين ان عائشة رضي الله عنها اخبرتها وعائشة هي عمتها رضي الله عن عائشة اخبرتها ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان - 00:33:03

مكافئتان وعن الجارية شاة نعم تقدم ان هذا المتن متن مستقيم وقد جاءت الاحاديث بمعنى هذا الحديث نعم فلذا ابو عيسى قال وحديث عائشة حديث حسن صحيح. فهذا الخبر لا بأس باسناده - 00:33:24

قال وفي الباب عن علي وام كرز وبريدة وسمرة وابي هريرة وعبدالله بن عمرو وانس وسلمان ابن عامر وابن عباس بعض حديث هؤلاء سوف تأتي قد خرجها المصنف عندما يقول المصنف وفي الباب - 00:33:53

احيانا لا يخرج هذه الاحاديث وهذا هو الغالب واحيانا قد يخوض بعض هذه الاحاديث قال وحديث عائشة حديث حسن صحيح وحصته يا ابنة عبدالرحمن بن ابي بكر الصديق قال حدثنا الحسن بن علي الخلال - 00:34:14

وهو الحلواني وتقدم نسبة الى حلوان العراق وليس حلوان مصر. وهو ثقة سبت وعالم توفي عام اثنين واربعين ومئتين وله كتاب في السنن. له كتاب في السنن انا مر علي والله اعلم انه ثلاثة اجزاء هذا الكتاب - 00:34:35

نعم يعني من يعني من كلام السابقين نعم قال حدثنا عبد الرزاق بن همام تقدم قال عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جويع الاموي المكي وقد ولد عام ثمانين وتوفي سنة خمسين ومئة وقيل غير ذلك. قيل واحد وخمسين ومنة. وقد خرج له الجمعة - 00:35:01

وابن جويع من العلماء الاجلة نعم ومن المشهورين في باب الرواية نعم فهو من علماء مكة في زمانه ابن جويع في حديثه تفصيل نعم وهذا التفصيل قد يطول لكن نذكر الخلاصة - 00:35:31

ان نذكر اصح حديثه واظعف حديثه ولعل الشيخ حسن لا يسأل عن باقي التفاصيل. لانه يكون بينهما. نعم فاما اصح حديثه فهو ما حدث به من كتابه وقد ذكر انه في الغالب يحدث من حفظه الا في وقت الحج فيخرج كتابه في المناسب فيحدث منه - 00:35:59

فاما كان حديثه في الحج يعني موضوعة في الحج هذا غالبا من ماذا من كتابه الامر الثاني ان يكون شيخه اما عطاء فقيه الحرم عطاء بن ابي رباح فهو من اثبت الناس فيه اثبت الناس فيه - 00:36:28

واما ان يكون شيخه عموم بن دينار وهو اثبت الناس فيه. ولعل الابن طارق يعني ينتبه لهذا نعم اه يعني ان كان سبق عنى وقد سبق اني قدمت سفيان ابن عيينة - 00:36:50

في عمرو بن دينار على بن جويد لا ابن جويد مقدم والله اعلم على سفيان ابن عيينة في عمرو ابن دينار ثم يليه سفيان هذا تقدم عنى فيما سبق واما الان - 00:37:07

فاقول ابن جويع فاقول وبالله تعالى التوفيق بن جريج مقدم وايضا نافع في روايته عن نافع فهو مقدم في هؤلاء الثلاثة طبعا لا شك ان مالك يقدم عليه في نافع. نعم - 00:37:20

ولكن هو مقدم ايضا في نافع نعم فهو شيخها المقدم هو فيهم نأتي الى الشرط الثالث وهو فيما يتعلق بتلاميذه لانه حدث في بعض البلاد وتكلم عليه نعم تكلم في بعض حديثه مثل ما حصل منه بالبصرة - 00:37:39

فاما كان عنه بصريون يعني في حديثه بعض الشيء نعم واما اذا كان عروة عنهم مكيون او من المشاهير كيحيى بن سعيد القطان او راويته حاجاج بن محمد الاعور المصيصي - 00:38:10

فهذا مقدم في ابن جويع فهذا اصح حديثه ننظر الى شيخه ننظر الى الحديث المتن موضوع المتن الذي رواه فهذا اصح حديثه واما اضعف حديث ما كان بضد ذلك - 00:38:29

نعم يعني مثلا تكلم في روايته عن عطاء الخرساني تكلم في رواية ابن جويد عن عطاء الخرساني. طبعا تكلم في رواية ابن جريج عن الزهري ولكن هذا هذا كلام يحيى بن معين فيه عن الزهري. واما محمد ابن يحيى الذهني فقدم ابن جريج في الزهري. وانا اميل الى قول الذهني - 00:38:49

لاختصاصه بحديث الزهري. الزهري الف في حديث الزهري تبع حديث الزهري الشيخ البخاري وتلميذ احمد فتبعد حديث الزهري فهو مقدم في حديث الزهري وقد نقل عنه بوجب كلاما جميلا في طبقات اصحاب الزهري في شرح - 00:39:16

العل والله اعلم نعم فتكلم في لكن هو مقدم في الزهري نعم يقدم عليه مالك ويقدم عليه ايضا شعيب ابن ابي حمزة ويقدم عليه لسفيان ابن عبيدة في الزهري ومعمرا بن راشد وامثال هؤلاء وامثال هؤلاء - [00:39:37](#)

نعم هناك من الرواية هناك من شيوخ الزهري ممن يعني لم يسمع عنهم يدلس عنهم. فهو يدلس او احيانا عنهم ما لم يسمع عفوا ما لم يسمع فهو يدلس. نعم - [00:40:02](#)

فاما تخلفت الشروط الثلاثة التي ذكرناها فيكون هذا اضعف حديثة والاصل هو حديث صحيح هذا هو الاصل الاصل في حديثه انه صحيح وهو عالم جليل من علماء المسلمين نعم لا لا في وایت عن الزهري - [00:40:19](#)

ايه يعني الزهري هو طبعا الزهري اجازة فلذا ياه ابن معين تكلم فيه في هذه الناحية قال اخبرني عبيد الله ابن ابي يزيد وهو المكي. عبيد الله بن ابي يزيد وهو المكي وهو ثقة - [00:40:45](#)

قال عن سباع قال عن ثابت وسباع بن ثابت هذا ليس بالمشهور وقد ادرك الجاهلية ولذا عده بعض اهل العلم ظمن الصحابة ولكن لم تثبت له صحبة وانما هو مخضرم - [00:41:05](#)

نعم لم تثبت له صحبة ولكن مخضرم نعم وقد ذكره ابن حبان في السقطات نعم فهو يعني ليس بالمشهور ومثله صالح قال ان محمدما ابن ثابت ابن سباع اخبره - [00:41:28](#)

نعم ومحمد بن ثابت بن سباع هو ابن عمه اخبره ان ام كرز اخبرته محمد بن ثابت بن سباع حالهم مثل حال اه ابن عمه. نعم. فهو ايضا ليس بالمشهور - [00:41:53](#)

ولكن طبعا يعني ذكر ايضا ابن حبان في السقطات نعم وابن حبان يعني يوثق المجهولين نعم ومثله صالح ان ام اخبرته انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحقيقة فقال - [00:42:15](#)

الغلام شاتان وعن الجاوية واحدة لا يضركم اذا ذبحتموهن اناثا اشتريتم وذبحتم من الاناث او من الذكران ولكن تقدم لنا ان الافضل ان يكون ماذا - [00:42:37](#)

كبش كما كان عليه الصلاة والسلام يذبح في حديث انس بكبشين نعم والناس يفضلون اللحم ماذا لحم الكبش نعم فهنا قول عليه الصلاة والسلام لا يضركم لا شك لا يضر هذا. نعم هذا لا يضر لكن ما هو الافضل - [00:43:00](#)

الافضل كما دلت على ذلك السنة في حديث اخرى هو انه عليه الصلاة والسلام كان يضحي بكبشين نعم هذا الحديث قال ابو عيسى عنه هذا حديث صحيح وفي بعض النسخ حسن - [00:43:24](#)

صحيح ولكن اكثر النسخ وهو ما جاء في تحفة الاشraf هذا حديث صحيح وانا اذهب الى ان هذا الخبر لا بأس باسناده وانه كما قال ابو عيسى انه خبر ثابت - [00:43:48](#)

وكون سباع بن ثابت و محمد بن ثابت بن سباع ليس بالمشهورين هذا لا يضر كثيرا اذا كان المتن ماذا؟ نعم مستقىما لا يستنكر. واذا كان امثال هؤلاء من كبار التابعين - [00:44:06](#)

نعم او نحو ذلك. وقد تقدم ان سباع بن ثابت بعضهم عده في الصحابة. ادرك الجاهلية نعم وقد صرخ محمد بن ثابت بن سباع بالسماع من ام كوز وابو عيسى قد صرخ لهم. ابو عيسى الترمذى قد صرخ لهم - [00:44:27](#)

فانا اذهب الى ان هذا الخبر خبر محفوظ نعم تقدم لنا ان اه ابا عيسى طبعا ابو عيسى متفنن في احكامه على الاحاديث وقد يعني لعله قد وجد له نحو ميتين حكم - [00:44:51](#)

نعم الصحيح انواع والحسن انواع والغريب انواع والضعف انواع. نعم. متفنن واكبر كتاب بين ايدينا فيه احكام على الاحاديث هو هذا الكتاب جامع بعيسى الترمذى. نعم البخاري كل ما في صحيح مشترط الصحة. يحكم على كل حديث لوحده - [00:45:17](#)

لا مسلم كذلك ابو بكر بن خزيمة كذلك ابو ابو حاتم بن حبان كذلك ابو داود الاصل يذكر الصحيح ان كان شي فيه ضعف بينه ابو ابو عبد الرحمن النسائي كذلك - [00:45:41](#)

ان كان في شيء ضعيف بينه والغالب على كتابه الصحة نعم فهذا الكتاب اكبر كتاب بين ايدينا في احكام على الاحاديث قل ما

الحديث الحكم الاحاديث الصحيح يعني انواع انواع من حيث الالفاظ التي يستعملها. حسن صحيح - 00:45:57

حسن صحيح غريب صحيح حسن غريب صحيح صحيح لوحدها غريب صحيح صحيح غريب كل هذا نعم يستعمله كل هذا قد موجود نعم ايضا في حكمه على حديث ما بانه صحيح - 00:46:26

له مقصد احيانا هو ثابت ثابت عنده لكن احيانا يكون له مقصد فذكرت انه يعني فيما يظهر لي ثلاثة مقاصد له اما ان يكون من باب التفنن في العبارة ولذا تجد - 00:46:52

انه احيانا يقول عن حديث صحيح وفي مكان اخر يكون حسن صحيح فهو يتضمن نعم يعني ليس مثلا متأخرین امة صحيح ولا حسد ولا ماذا ضعيف لا هم المتقدمون لا علي ابن المديني يعني ما وجد من احكامه طبعا لو كتاب العلل موجود كان هو مليء - 00:47:10  
يعني هو لا شك مقدم على كتاب آآ احكامه على ابي عيسى الترمذی لكن يوجد قطعة من مسند يعقوب بن شيبة ينقل فيها احكام علي ابن المديني قطع اوراق متضمن في الحكم على الاحاديث. وهذه طريقة المتقدمين - 00:47:39

والسبب في ذلك لوفور علم المتقدمين ولطعف علم المتأخرین فهم يا المتقدمون الحديث الصحيح درجات. ولذا قالوا هذه السلالسل اصح ماذا اصح السلالسل قالوا مالك عن نافع بن عمر السلسلة الذهبية - 00:47:57

قال افضل قال البخاري ايضا نصح اسانيد ابي هوير وابو الزناد على الاعرج عن ابي هريرة نعم ولهن كلام كثير فتجد علي بن مديني يتضمن هذا اسناد صالح ليس بالصافي - 00:48:17

اسناد صالحه هذا خبر ليس بالصافي. يعني فيه بعض الشيء. فالملهم اه نعم احكامه موجودة في هذه القطعة التي وجدت وقد تكلمت على هذا فيما سبق فلعل يعني نختصر صحيح اما من باب التفنن في العبارة. واما من باب التأكيد - 00:48:35

ووجدت الاحاديث التي يقع فيها اختلاف يكون صحيح احيانا كانه يريد ان يؤكّد صحت الخبر وان الاختلاف لا يضر نعم واحيانا يستعمل صحيح بمعنى فوق الحسن صحيح يعني احيانا كما في القسم الاول صحيح يعني خبر ثابت بمعنى حسن صحيح - 00:48:57

يتضمن في الالفاظ احيانا لا قد يقدم يقدم صحيح على حسن صحيح. وقد وجد له يعني بس موضع ولا موضعين قال عن خبر حسن صحيح ثم قال هذا صحيح وهو - 00:49:23

صح من الاول وهو اصح قال صحيح وهو اصح من الاول نعم هنا ماذا يريد؟ قد يكون يعني هنا يريد ان يؤكّد صحة الخبر وقد يكون يعني من باب التفنن في العبارة والله اعلم - 00:49:37

الامر الثالث انه اصح من الحسن الصحيح يا ص حن نعم حثنا نعم الحسن بن علي هو الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا هشام بن حسان وهو الفردوسي البصري - 00:49:58

وتوفي عام ثمانية واربعين ومائة في صفر كما يقول الذهبي وهو وحديه على ثلاثة اقسام. تفضل حديث على ثلاثة اقسام ما رواه عن ابن سيرين فهذا صح حديثه القسم الثاني - 00:50:14

وهو ادنى هذه الاقسام ما رواه عن الحسن البصري وعطاء تكلم في روايته عن الحسن البصري وعطاء اما رویت عن الحسن البصري فهي صحيحة. واما عن عطاء فهي دون ذلك - 00:50:31

القسم الثالث هو في الشيوخ الذين لم يقدم فيهم هشام بن حسان ولم يتكلم في روايته عنهم ولم يتكلم في روايته عنهم وكل هذه الاقسام صحيحة الا في رواية عن عطاء يعني ما ادرى انا ماذا قلت فيما سبق - 00:50:48

نعم ابي رباح ولعل ابن طارق يراجع ما ادرى انا ماذا قلت فيما سبق واما رأيت عن الحسن البصري فقدت كلهم فيها ولكن صححة وقد تكلمت عليه في من قبل ذكرت بعض الادلة على ذلك - 00:51:11

قال عن حفصة بنت سيرين وهي عالمة جليلة وعايدة من عباد اهل البصرة اخ محمد ابن سيرين نعم فرضي الله عنها وارضاها وهي ثقة من التابعين قال عن الرباب وهي - 00:51:26

هو باب بنت صليع وهي لا بأس بها وقد صحة لها ابو عيسى الترمذی غير حديث هذا الحديث وغيره قالت عن سلمان ابن عامر

الضبي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقته - 00:51:51

نعم فاذهبوا عنه دما واميطوا عنه الاذى نعم هذا الحديث؟ نعم قال ابو عيسى حدثنا الحسن قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا بن عبيدة وهو سفيان بن عبيدة بن ابي عمران الهلال الامام - 00:52:14

وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن عاصم بن سليمان الاحول وهو ثقة سبت وتوفي سنة اثنين واربعين ومئة. خرج له الجماعة قال عن حفصة بنت سيري نعم قالت عن الرباب عن سلمان بن عامر قالت رباب عن سلمان بن عامر وهو عمها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - 00:52:39

وقال ابو عيسى هزا حديث صحيح وفي بعض النسخ حسن صحيح نعم وفي تحفة الاشراف ايضا هذا حديث صحيح نعم فهنا في هذا الحديث قد يفهم انه يعني عقيقته يعني لو ذبح ايضا - 00:53:08

شاة واحدة لكان هذا كافيا كما تقدم والافضل ان تذبح شاتان هذا هو الافضل نعم وهذا الخبر صحيح كما قال هذا الخبر صحيح وانا اذهب الى قول ابي عيسى عن هذا الخبر بانه - 00:53:35

صحيح نعم قال باب الاذان في اذن المولود الصحيح انه لا يثبت حديث في اذن المولود الصحيح لا يثبت حديث في اذن المولود. واما الاقامة فهي شديدة الظاهر. الاقامة شديدة الضعف - 00:53:53

ولعل ننتهي من هذا الباب بسرعة قال حدثنا محمد بن بشار وهو العبد البصري ثقة حافظ. توفي عام مئتين وخمسين ومئتين. قال حدثني يحيى بن وهو القطان الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عبد الرحمن بن مهدي - 00:54:21

وهو ايضا امام نعم في زمانه فكان ابن مهدي والقطان من سادات الناس في زمانهما وكلاهما قد توفي في سنة واحدة قال حدثنا سفيان هو بن سعيد بن مصوق الثوري الامام توفي عام واحد وستين - 00:54:41

ومئة. قال عن عاصم بن عبيدة الله وهو ابن عاصم بن عمر ابن الخطاب وعاصم بن عبيدة الله الاكثر على ضعفه. وانا اذهب الى قول البخاري عنه انه منكر الحديث ولكن يكتب حدثه. نعم - 00:54:59

وطبعا البخاري له قول اخر في عاصم ايضا قال عن عبيدة الله بن ابي رافع وهو ثقة عبيدة الله بن ابي رافع المدني وهو ثقة خرج له الجماعة قال عن ابيه ابي رافع وهو القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في اسمه. فقيل ابراهيم وقيل اسلم - 00:55:16

وقيل ثابت وقيل هرمز والسبب في ذلك ان الانسان اذا اشتهوا بكنيته ينسى ماذا ينسى اسمه كما حصل لابي هريرة رضي الله عنه. قال عن ابيه ابي رافع القبطي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:41

في اذن الحسن بن علي حين ولته فاطمة بالصلوة. هذا الحديث ضعيف لأن فيه عاصم بن عبيدة الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. هذا مما انكب مما ينكر على ابي عيسى تصحيحه لهذا الخبر فعاصر - 00:55:59

الاكثر على تضعيقه. بل قال بعض الحفاظ لا يكتب حدثه نعم. قال ابو عيسى والعمل عليه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحقيقة من غير وجه. عن الغلام شاتان مكافتان - 00:56:18

الجاوية شاة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم انه عق عن الحسن بن علي بشاة هذا راح يأتينا باذن الله. وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث. فهذا الحديث حديث لا يصح فلا يصح شيء في اذن - 00:56:33

مولود كما ان ايضا المتن غير مستقيم. الاسانيد ضعيفة كما ان المتن غير مستقيم. الاسناد ضعيف كما ان المتن غير مستقيم. وذلك ان انه يعني كان يأتون بالاولاد عندما يولدون الى الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:56:52

ولم يثبت انه اذن في ماذا في اذانهم وانما كان ماذا يحذفهم كان يحذفهم عليه الصلاة والسلام ولذا لم يشتهر ايضا هذا بين الصحابة على كثرة المواليد على كثرة المواليد فلم يشتهر هذا بين الصحابة وانما جاء هذا عن عمر بن عبد العزيز رحمة الله. واما الاقامة فهي باطلة - 00:57:11

الاقامة حدثها وهي. نعم. فهذا الخبر لا يصح لا من حيث الاسناد ولا من حيث المتن ونقف عند هذا تعنيق خاص بالرسول صلى الله

عليه وسلم يؤخذ تمره وتوضع كان عليه الصلاة والسلام يأخذ التمرة ويعلکها ثم يضعها في في - 00:57:37

المولود نعم حتى يلامس او رسول صلی الله عليه وسلم فالمحض بذلك البركة. ولعل نقف عند هنا كيف بارك الله فيك والله لا اقول انها خاصة برسول الله صلی الله عليه وسلم. ولذا لم يأتي التابعون باولادهم الى ابی بکر الصدیق. ولا - 00:58:01  
عمر حتى يحنکهم ولا لعثمان ولا لعلی. رضی الله تعالی عنهم جمیعا. كانوا یأتون بهم الى الرسول عليه الصلاة والسلام والمحض البركة والبركة خاصة به عليه الصلاة والسلام وعن البركة التبرک - 00:58:27

واما البركة فالله عز وجل قد جعل بعض الناس برکة برکة في علمهم برکة في هدیهم وصحبتهم نعم ولكن التبرک هو خاص بالرسول عليه الصلاة والسلام. الصحابة ما كانوا یتبرکون الا بمن - 00:58:45

الا بالنبي صلی الله عليه وسلم - 00:59:04